

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة القادسية

كلية التربية

قسم علوم القرآن والتربية الاسلامية

المشاوره بين القرآن الكريم ونهج البلاغه

بحث تقدمت به الطالبة : فيحاء حبيب حسيب وهو جزء من
متطلبات نيل شهادة البكالوريوس في علوم القرآن والتربية
الاسلاميه

بأشراف : أ.م. د. مكي فرحان كريم

١٤٣٨هـ - ٢٠١٧م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ
رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا
حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ
عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ)

(٢٨٦) البقرة

الاهداء

الى من خلقتني فهو يهديني وأذا مرضت فهو يشفيني وهو الذي يطعمني ويسقيني
...الله جل جلاله

الى رسول الرحمة وأهل بيت التقوى آل بيت المصطفى

الى من غاب عن اعيننا قائدنا الهمام صاحب العصر والزمان (عج)

اي نور انت حل بصلاتي وصيامي

اي نور انت حل بصباحي ومسائي

اي نور انت حل بحياتي وكياني

اي نور انت قد تجل منك ياكل مرامي

الى شلال الدافئ وملأذ الامان ... ابي الحنون

الى روضة الحب وينبوع الحنان ...امي الحنونة

الى قناديل الدرب وسندي في الحياة ... اخوتي

شكر وتقدير

الحمد لله الذي جعل الشكر مفتاح لذكره وصلاة وسلام على خير خلقه نبيه الصادق الامين وانا على مشارف نهاية بحثي هذا لا يسعني الا ان اتقدم بعظيم شكري وامتناني الى الدكتور مكي فرحان كريم للجهود المبذولة من قبله في انجاز هذا البحث واتمامه والى جميع اساتذتي في قسم علوم القرآن ولاسيما (د. حسين جليل - د. حيدر جبار) لما قدموه لنا من نصح وارشاد وتوجيه شكر وتقدير الى استاذتي العزيزة العلوية ام بنين و الى جميع زميلاتي العزيزات وجزا الله الجميع خيرا وتوفيق وأمناً واماناً .

المحتوى

المقدمة أ

الفصل الاول ٦ - ١

الفصل الثاني ٢٠ - ٧

الفصل الثالث ٣١ - ٢١

الفصل الرابع ٣٦ - ٣٢

الخاتمة ٣٨ - ٣٧

المصادر والمراجع ٤٠ - ٣٩

المقدمة

الحمد لله الذي ارسل انبياءه حجة على العالمين وعقبهم بالأوصياء تكميلاً للدين المبين واصطفى منهم خمسة وهم أولو العزم وفضلهم على انبياء المرسلين واختار بينهم محمد صلى الله عليه واله وجعله نبيا وادم بين الماء والطين ثم فضل اوصيائه صلوات الله عليهم اجمعين وصيرهم حجة على اهل السماوات والارضين وفضل ابن عمه واخاه وباب مدينة علمه على الخلق اجمعين وخصه باسم حرمة على غيره هو أمير المؤمنين صلوات الله عليه وعلى اولاده من يومنا هذا الى يوم الدين

أما بعد

أن من طبيعة الانسان التشوق الى المعرفة وان يكون شوقه اشد الى ما يفيد الوانها وان اكثر الوان المعرفة فائدة ما يعود بالخير على الانسان روحاً وجسداً في دنياه واخرته فيعيش في دنياه هادئ النفس مطمئن السريرة وفي الاخرة قرير العين في رحاب الله تعالى ومن رحمة الله بالانسان أن منحه القدرة على الفهم والادراك والتمييز بين الخير والشر بين الحق والباطل بين ما يحقق له الفائدة وما يصيبه من الضر ولأهمية المشاورة وجزيل ثوبها عند الباري عزوجل ولإصلاح الفرد والمجتمع وتوسيع الفكر من خلال ابداء الآراء اخترت هذا الموضوع وبينت كيف حث الباري عز وجل عليه وكيفية استعمالها في نصوص البلاغة وكيفية توظيفها والاقتباس منها ومن الصعوبات التي واجهتني في هذا الموضوع : ضيق الوقت ، قلة المصادر ، قلة المساعدة لكن على الرغم من تلك الصعوبات توصلت الى نتيجة حسنة انبعث في داخلي هيام كبير في معرفة الاكثر عن المشاورة وشعرت في اطمئنان نفسي لإنجاز عمل يرضي الله تعالى ورسوله وأهل بيت الرحمة والامام المطلع على احوالنا صاحب الزمان عليه السلام واحمد الله تعالى على منحي هذه النعمة العظيمة وقد تم تقسيم البحث الى اربع فصول :

الفصل الأول : المشاورة لغة واطلافاً

الفصل الثاني : الموارد القرآنية لمفهوم المشاورة

الفصل الثالث : موارد مفهوم المشاورة في نهج البلاغة

الفصل الرابع : المشاورة بين القرآن الكريم ونهج البلاغة

الفصل الاول / المشاوره لغة واصطلاحاً

أولاً / المشاورة لغة:

(إن المشور هي الموضع الذي تعسل فيه النحل إذا دجنها والمشورة مفعلة اشتقت من الإشارة
أشرت عليهم بكذا ويقال مشورة)

(شور الشين والواو والراء أصلان مطردان الأول منها ابداء الشيء وأظهاره وعرضه)

(على إن شور أشار باليد أو ما وأشار عليه بالرأي)

(أشار عليه بالصواب وشاور بالصواب وشاوره وتشاور وعليك بالمشورة والمشورة في امورك
شورها تنظر كيف مشوارها أي اختيرها كيف تعلم سيرها فأشار عليه بالصواب وشاوره وتشاور
وعليك بالمشورة والمشورة في امورك)

(والشارة اشور الحسن الهيئة واللباس وتقول شورتة اي شاورته في أمره واشرته بمعنى وفلان خير
شير أي يصلح للمشاورة وشاورته مشاورة شورا واستشاره طلب منه المشورة هو اشارة عليه
بالرأي و اشارة يشير إذا ما واجه الرأي ويقال فلان جيد المشورة)

(أشار العسل شوراً استخراجاً من الخلية أشار إليه بيده أو نحوها أو ما إليه أشاره عليه بكذا أي
نصحه ان يفعل المشوار الذي تجري فيه الدابة حين البيع وشاوره في الامر أي طلب رأيه فيه
اشتار العسل شاره شوراً الشوار متاع البيت أو المستحسن تشاور القوم شاور بعضه بعض
الشورى التشاور استشار فلاناً في كذا أو في الامر شاوره والمشورة ما ينص به من رأي وغيره
الشارة الهيئة الحسنة العلامة المستشار العليم الذي يؤخذ رأيه بأمر مهم)

(١) ينظر: الخليل بن احمد الفراهيدي ، العين ، ج ٢ ، ص ٩٥٣

(٢) ينظر: الرازي ، مقاييس اللغة ، ج ٢ ، ص ٢٢٦

(٣) ينظر : الفرابي ، تاج اللغة ، ج ٢ ، ص ٦٠٤

(٤) ينظر : الزمخشري ، اساس البلاغة ، ص ٤٥٥

(٥) ينظر : ابن منظور ، مج ٦ ، ص ٢٣٢

(٦) ينظر : صالح شلهوب ، الكشاف ، ص ٤٢٣

ثانياً /المشاورة اصلاً:

(والتشاور والمشاورة والمشورة استخراج الرأي بالمراجعة البعض الى البعض والشورى الأمر الذي يشاور فيه)

(والشور والشيار والشارة اما الشور بالضم والشيار بالكسرة : وتعني الهيئة الحسنه يقال ما احسن شارة وشواره وشارته اما التمشور والمشورة والشورى بمعنى واحد والمشيورة الأصبع السبابة)
(إن الاشارة هي قسمان العقلية والحسية وإن للاشارة ثلاثة معاني:

اولاً /

المعنى المصدرى الذي هو فعل أي شيء أي تعين الشيء في الحس

ثانياً /

المعنى الحاصل بالمصدر هو الامتداد الموهوم الآخذ من المشير المنتهي المشار اليه وهذا الامتداد قد يكون خطياً فكأنه نقطة خرجة من المشير وتحركت الى المشار اليه فكأنه خطأ خرج من المشير فرسم جسماً انطبق طرفه على سطح المشار اليه

ثالثاً /

تعين الشيء بالحس بأنه هنا أو هناك أو هذه بعد اشتراكهما في انهما لا تقتضي كون المشار اليه بذات محسوس والاشارة عند الاصوليين دلالة اللفظ على المعنى من غير سياق الكلام له)

(الاشارة التلويح بشيء يفهم منه النطق فهي ترادف النطق في فهم المعنى والاشارة عند اطلاقها حقيقة حسية واشارة الى ضمير الغائب وأمثالها ذهنيه لا حسيه وأذا استعملت ب على يكون المراد منه الاشارة بالرأي وأذا استعملت ب الى يكون المراد منها الايما باليد)

(١) ينظر : الراغب الاصفهاني ، المفردات في غريب القرآن ، ص ٣٠٣

(٢) ينظر : الفيروز ابادي ، بصائر ذو التمييز في لطائف كتاب العزيز ، ج ٣ ، ص ٣٦١

(٣) ينظر: أبي البقاء بن موسى الكفوي ، الكليات ، ص ١٢٠

ثالثاً/ المشاورة في المعيار الاسلامي :

(ننطلق في تأصيل واثبات مبدأ الشورى في الاسلام من منطق عقلي وفلسفي وقد ننطلق من منطق روائي وكلهما يصبان في دائرة الشرع كما قال الامام علي (عليه السلام) والله حجبتين حجة ظاهرة هي الأنبياء وحجة باطنة هي العقل المنطلق الاول هو العقل يحكم بضرورة الاستشارة اولاً والعمل برأي الأكثرية ثانياً والعقل يستند بحكمه الى حقيقة الحق اضافة الى منطلقات أخرى كمنطلق دفع الضرر المحتمل ويعني منطلق الحقيقة إن عقل وادراك الشخص الواحد ليس مرآة كاشفة عن الواقع والحقيقة بشكل شمولي إن الانسان محدود وناقص وقاصر عن الأحاطة بشتى الأبعاد والزوايا والجهاد والحثيات وبالتالي اجتماع مجموعه من العقول وتلاقح جمهرة الافكان هي الاقدار على استكشاف الحقيقة ولإصابة للواقع كما قال الامام علي عليه السلام الاستشارة عين الهدايا وقد خاطر من استغنى برأيه التعبير دقيق الاستشارة عين الهدايا وكذلك لم يقيد المخاطرة انما هي شاملة للكل ولأن يحق أن نتساءل بين الشورى والديمقراطية لعل الفارق الجوهرى يكون بين أمرين ان الديمقراطية ترى ان مصدر السلطات ومصدر الحق هو الشعب أما الشورى ترى إن المصدر هو الله سبحانه وتعالى هو اعطى للشعب حقه فالشعب مصدر وسيط واعطاه حق انتخاب حاكمه وممثليه وعقل فصل شتى الموضوعات والشؤون العامة إن الشورى في منظار الاسلام قيمة او مبدأ الى جوار قيم أخرى كثيرة منها العدالة والحرية فهي لاتعتبرها أن قيمة مطلقة فلايحق للأكثرية اصدار قرار بمصادر شمولية للحرية وبنصب حاكم ولنا يمكن ان نقول المشرع هو الله سبحانه وتعالى والأحكام تستسقى من رسله)

(١) ينظر:مبدأ الشورى ، اسسه التاريخية في الاسلام ، السيد مرتضى الحسيني الشيرازي ، صدر في ٢ تشرين ، عام ٢٠٠٠

رابعاً / اهمية الشورى في الاسلام:

(فان هدي نبينا محمد (صلى الله عليه واله وسلم) خير هدي وطريقة خير طريق وأقومها فهو القدوة الأسوة من نهج نهجه تسهلت له السبل وتيسرت له الأمور وأن من اعظم افعاله التي ربي عليها صحابته قبل قيام دولة الاسلام وبعدها وهي التي اثنا الله عليهم بها وقرنها بأعظم العبادات ألا وهي أمر الشورى ثم ان أمر الشورى أمر يحتاج اليه في كل حين ومن عظم أمره سمي الله تعالى سورة الشورى وقد أمر الله تعالى بنبيه محمد (صلى الله عليه واله وسلم) أن يشاور اصحابه وجعل العزم بعد المشاورة فكان رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) كثير المشاورة لأصحابه ومن تأمل في القرآن الكريم وجد ان الله تعالى جعل الشورى شرطاً لتحقيق امور عديده ومن استشار شخص فقد ضم عقله الى عقله ليتخير ارجح العقول وأسلمها وأحكمها ومن طبق أمر الشورى في معظم احواله فهذا دليل على كمال عقله ونبله لا كما يظن انه ضعفاً وعدم استطاعة تصرف فالعاقل لا يكتفي برأيه بل يتهم عقله إذا لو كان يستغني عن الشورى أحد لاستغنى عنه ذالعقل الراجح والقول الصائب الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) والحق ان النقص والضعف فيمن اقتصر على رأيه وتارك المشورة حيرته دائمة وورطة مستمرة وقد جاء بالأثر ما خاب من استخار ولا ندم من استشار)

(١) اهمية الشورى في الاسلام ، الجينيات ، عبد الكريم بن احمد المطوع

[Loiniat .net.man,content](http://Loiniat.net.man,content)

خامساً / فقه الاستشارة:

(طلب لرأي من اهله وتدقيق في معايير الاختبار عند التعاون ولها في الشارع المطهر منزل سام و وزن رجيح فقد اثنى المولى عز وجل على اهلها وبين ان من اهمها من اخص صفات اهل الايمان ولعظم شأنها امر الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) لندرك بالشورى الصواب والرشد وتتضح الغوامض وتحل العقد مفهوم الشورى من المفاهيم السياسية الاسلامية وتأكيداً لهذا المبدأ السامي في اي نضام سياسي يراد له النجاح والصمود في وجه اي تيار وافد وضرورة اعتماده في جميع الأمور وقد قيل انه تبارك وتعالى أمر نبيه لتأليف قلوب الصحابة وليقتدي به من بعده ولتأليف القلوب بين الناس وليستخرج منه الاي فيما لم ينزل فيه وحي من أمر الحروب والأمور الجزئية وغير ذلك حادثة سقيفة بني ساعدة ودوره في ترسخ مبدأ الشورى بالرجوع ال مصادر تحدثة عن بيعة ابي بكر في سقيفة بني ساعده واجتماع يوم السقيفة ونظام الحكم ودستور الدولة يقرر بالشورى الحرة ان يوم السقيفة هو اختيار رئيس الدولة أو الحكومة وتحديد سلطنة تم بالشورى أي البيعة التي منحته تفويضاً لتولي الولاية بالشروط والقيود والتي يتضمنها عقد البيعة الاختيارية الحرة ان هذا الترشيح لم يصح نهائياً الا بعده ان تمت البيعة العامة لأبي بكر ووافق الجمهور المسلمين في اليوم التالي في مسجد رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) تم القبل بها وفق شروط حدثت البيعة باعتبارها خصيصه من خصائص نظام الحكم في الاسلام تفرد به عن غيره من النظم الأخرى في القديم وحق الأمة في مراقبة الحاكم ومحاسبة)

(١) فقه الاستشارة ، الدكتور محمد بن عبدالله بن ابراهيم السحيم ، شبكة الألوكة

www.alukah.net

سادساً / صفات اهل الشورى:

(لقد جاء في سورة الشورى تعدد صفات اهل الشورى هم اهل الايمان والصدق والاخلاص والتسامح ينبغي ان يكون اهل الشورى اهل ايمان وتوكل على الله سبحانه وتعالى وان يكون حسن السلوك والسيره وذات صفات التسامح والرحمة والاستجابة واتباع أوامره واجتناب نواهيه والذي يستفاد من القرآن الكريم ومن خلال ما أشرنا اليه نقلاً عن علماء أهل التفسير ان المستشار لا بد وان يكون بالغ راشداً حسناً السيرة والسلوك ان سكون من أهل الايمان والتوكل على الباري عز وجل لأن هذه سجية المؤمن أن يكون من أهل الصدق والحق ان أهل الشورى هم نخبه من أهل التقوى والاصلاح ولا يعني المفاضلة بين الناس الا بالتقوى والمعرفة وأن يكون المستشار من أهل الرأي والخبرة في الأمر المستشار فيه)

(٢) صفات أهل الشورى ، كتاب أهل الشورى في الشريعة الاسلامية ،دراسة مقارنة الديمقراطية والنظم القانونية

WWW.al-eman.com

الفصل الثاني:

السياق القرآني/ الآيات التي وردت فيها لفظة المشاورة:

﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ۗ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۗ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۗ لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ ۗ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ۗ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ۗ وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۗ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾

(يرضعن يتربصن في انه خبر في معنى الأمر المؤكد(كاملين)توكيد كقوله تعالى (تلك عشرة كاملة) لانه مما يتسامح فيه فتقول اقامت عند فلان حولين ولم تستكملهما اي هذا الحكم يراد منه اتمام الرضاعته ثم انزل الله اليسر والتخفيف قال(لمن اراد ان يتم الرضاعه)ارد اي انه يجوز النقصان وعلى وارث المولود له مثل ما اوجب عليه من الرزق والكسوة اي ان مات المولود لزمه من يرثه ان يرزقها ويكسوها وتجنب الضرار(وعلى المولود له رزقهم وكسوتهم)وعن قوله تعالى(عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما)في ذلك زاد على الحولين أو نقصا وهذه توسعة بعد التحديد وقد قيل هو في غاية الحولين لايتجاوز وانما اعتبر تراضيهما في الفصال وتشاورهما اما الأب فلاكلام فيه واما الأم فلأنهما أحق بالتربية وهي أعلم بحال الصبي (فان اراد)استرضع منقول من أرضع يقلل ارضعت المرأه الصبي وسترضعنها الصبي لتعديه الى فعولين والمعنى أن تسترضعوا المراضع أولادكم فحذف أحد المفعولين للاستغناء عنه وكذلك حكم كل مفعولين لم يكن احدهما عبارة عن الأول (إذا سلمتم) ال المراضع (ما آتيتم)ما أردتم اياه ويجوز أن يكون الشيء الذي تعطاه المراضع من أهني ما يكون لتكون طيبة النفس راضية فيعود اصلاحاً لشأن الصبي واحتياطاً لأمره أمروا أن يكون عند تسليم الأجرة مستبشري الوجوه)

(١) ينظر : الزمخشري ، الكشاف ، مج ٣ ، ص٢٧٥

﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنَ كَامِلَيْنَ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بَوْلِدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾

(ان المراد منه ما أشعر ظاهر اللفظ هو جمع الوالدات سواء كن متزوجات أو مطلقات والدليل عليه أن اللفظ عام وما قام دليل خاص تخصيص ومنهم من قال المطلقات عندما ذكر في الآية الوالدات اراد به المطلقات (وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن)ولو كانت الزوجية باقية لوجب على الزوج ذلك بسبب الزوجية لا لأجل الرضاع اما قوله (حولين كاملين) اعلم أنه ليس التحديد بالحولين تحديد ايجاب ويدل عليه وجهان الأول انه تعالى قال بعد ذلك (لمن اراد أن يتم الرضاعة) فلما علق هذا الاتمام غير واجب الثاني انه قال (فان اراده فصلاً عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما) فثبت انه ليس المقصود من هذا التحديد ايجاب هذا المقدار بل فيه وجوب الأول هو الأصح المقصود منه قطع النزاع بينهما فان اراد الأب أن يطمه قبل الحولين ولم ترض الأم لم يكن له ذلك وكذلك لو كان العكس من هذا فأما إذا اجتمعا أن يطمها الطفل قبل الحولين فلهما ذلك الوجه الثاني في المقصود من هذا التحديد هو أن للرضاع حكماً خاص في الشريعة هو ما يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب والمقصود من هذا الذكر اي ذكر التحديد ببيان أن الارتضاع أذ لم يقع في هذا الزمان لا يفيد هذا الحكم)

(1) ينظر: فخر الدين الرازي ، التفسير الكبير ، مج ٤ ، ص ١٠٢

﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بَوْلِدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾

((و على المولود له) يعني الأب (رزقهن) يعني الطعام وكسوتهن لباسهن والمراد رزق الأم وكسوتها في الرضاعة الازمة والمطلقة على قدر اليسار لانه اعلم بأحوال الناس في الغنا والفقر وجعل الحضانة للأم والنفقة على الأب على قدر اليسار ولم يرد به نفقة الزوجات لانه قابلها بالرضاع ونفقة الزوجة لاتجب بسبب الارضاع وانما تجب بسبب الزوجية (لاتضار والدة بولدها) أي لاتضار لاتترك والدة ارضاع ولدها غيضاً على ابيه فضر ولدها لانه والدة اشفق عليه من الاجنبية ولا مولود له بولده أي لا يأخذ على امه طلباً للأضرار بها فيضر بولده فتكون المضارة هنا لاتضر والدة ولا الوالد على ولدهما (فان اراد فصالاً) أي قبل الحولين وقد قيل قبل الحولين او بعدهما عن تراض منهما اي من الأب والأم (وتشاور) يعني انفاق منهما ومشاورة وانما بشرط تراضيهما وتشاورهما مصلحة للولد لان الولد تعلم من تربية ما يعلمه الوالد فلو لم يفكرا ويتشاورا ادى الى ضرر الصبي فلا جناح عليهما أي لارج عليهما)

(١) ينظر : الطبرسي ،مجمع البيان ،ج٢ ،ص٤٣٣

﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بَوْلِدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾

(عندما قال تعالى) (وعلى المولود يرزقهن وكسوتهن) قيل هذا الضمير للمؤنث ومع هذا فان الاجماع حد للاية مبين الى لا يسع مسلماً الخروج عنها ذلك على من بقيه من الأبوين فحجته انه لايجوز للأم ان تضيع ولدها وقد مات من ينفق عليه وعليها وقال تعالى (وعلى الوارث مثل ذلك) فان كان على الوارث النفقه والكسوة فقد خالف ذلك فقالو اذا ترك خاله وبن عمه فتكون النفقه على خاله وليس على ابن عمه شيء وهذا مخالف النص القرآني الكريم لان الخال لايرث مع ابن العم في قول احد ولايرث وحده في قول معظم العلماء (فان اراد فصاله الضمير اراده للوالدين وفصاله معناها فطامه عن الرضاع أي عن الاغتذاء بلين امه الى غيره والفصال والفصل من الفطام واصله التقريظ بين الثدي والصبي عن تراض أي قبل الحولين فلاجناح عليهما أي في فصله اي ذلك أن الله سبحانه وتعالى عندما جعل مدة الرضاع حولين بين ان فطامهما هو الفطام وفصالهما هو الفصال ليس لأحد عنهم منزع الا ان يتفق الأبوين على اقل من ذلك العدد غير مضارة بالولد فهذا جائز في ذلك البيان والتشاور هو استخراج الرئي وكذلك المشاورة والمشورة كالمعونة)

(١) ينظر: القرطبي، الجامع الاحكام القرآن، مج ٢، ص ١١٣

﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بَوْلِدَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾

((الوالدات يرضعن) اي ليرضعن (اولادهن حولين) عامين (كاملين) صفة مؤكده (لمن اراد ان يتم الرضاعة) ولا زيادة عليه (وعلى المولود له) (أي الأب (رزقهن) طعام الوالدات (وكسوتهن) على الارضاع اذ كن المطلقات (بالمعروف) بقدر طاقة واطافة الولد الى كل منهما في الموضوعين للأستعطاف (وعلى الوارث) أي وارث الأب وهو الصبي أي على وليه في ماله مثل ذلك على الأب للولد الرزق والكسوة (فان اراد) أي الوالدات (فصلاً)

فظاماً له قبل الحولين صادراً عن تراض اتفاق منهما (منها وتشاور) بينهما للتظهر مصلحة الصبي في (فلا جناح عليكم) فيه اذا سلمتم اليهن ما اوتيتن أي ردتن ايتاءه لهن من الأجره بالمعروف بالجميل كطيب النفس واتقوا الله وأعلموا أن الله بما تعملون بصير أي لا يخفى عليه شي منهن

(١) ينظر : جلال الدين السيوطي ، جلال الدين المحلي، تفسير الجلالين ، ج ٢ ص ٤١

(فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ)

((مامزيدة للتوكيد والدلالة على ان لينة لهم ماكان الابرحمة من الله ونحوه ومعنى الرحمة ربطة على جاشه وتوفيقه للرفق والتلطف بهم حتى اثابهم غمأ بغم وساهم بالمتابة بعد ما خلفوه واعصوا امره وانهمزوا وتركوه ولوكنت فظا غليظا لانفضوا من حولك جافيا غليظ القلب لانفضوا من حولك لتفرقوا عنك حتى لايبقى أحد حولك فاعفوا عنهم فيما يختص بك واستغفر لهم فيما يختص بحق الله تعالى اتماما للشفقة عليهم وشاورهم في الأمر يعني في امر الحرب ونحوه ومما لم ينزل عليك فيه وحي لتظهر برأيهم ولما فيهم من تطيب نفوسهم والرفع من اقدارهم وقيل كان سادة العرب أذ لم يشاوروا في الأمر شق عليهم فامر الله تعالى رسوله (صلى الله عليه واله وسلم) بمشاوره اصحابه بان لا يتقل عليهم استبتادا بالرأي دونهم وشاورهم في بعض الأمر فاذا عزمت أي اذا قطعت الرأي على شيء بعد الشورى فتوكل على الله في امضاء امرك على الأرشد الأصلح فان ما هو اصلح لك لا يعلمه الا الله لا انت ولا من تشاور فاذا عزمت بضم التاء بمعنى اذا عزمت لك على شيء وارشتك اليه فتوكل علي ولا تشاور بعد ذلك أحد))

(١) الزمخشري ، الكشاف ، ج ١ ، ص ٤٢٣

(فِيمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ عَدُوًّا وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ)

(أن لينه مع القوم عبارة عن حسن خلقة مع القوم أن عندما انهزموا عن النبي محمد (صلى الله عليه واله وسلم) يوم أحد ثم عادوا لم يخاطبهم الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) بالتغليظ والتشديد وإنما خاطبهم بالكلام الين ثم أنه سبحانه وتعالى ارشده في الآيات المتقدمة الى ما ينفعهم في معاشهم ومعادهم وكان من جملة ذلك عفا عنهم زاد في الفضل والاحسان بان مدح الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) على عفوه عنهم وترك التغليظ عنهم أن الله سبحانه وتعالى عفا عنهم اولاً (ولقد عفا عنكم) أمر النبي في هذه الآية الاستغفار لهم والعتو عنهم فاني عفوت عنهم قبل عفوك (وشاورهم في الامر) الفائدة أن الله تعالى أمر رسوله بالمشاورة ومشاورته اياهم توجب علو شأنهم ورفعتهم وذلك يقتضي شدة محبتهم له وخلصهم في طاعته ولو لم يفعل ذلك لحصل الالهاته لهم وسوء الخلق والفظاظة ومنه انه شاورهم في معركة احد فشاروا عليه بالخروج في الامر لانك محتاج اليهم ولكن لأجل انك اذا شاورتهم في الامر سوف يخرج كل واحد منهم رأيه في تلك الواقعة فتصير الارواح متطابقة متوافقة على تحصيل اصلح الآراء وايضاً عندما أمر الله تعالى نبيه (صلى الله عليه واله وسلم) بمشاورتهم دليل على انهم لهم قيمة عنده فهذا يفيد أن لهم قدراً عند الله تعالى وعند الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) وعند الخلق)

(١) آل عمران : ١٥٢

(٢) ينظر : فخر الدين الرازي ، مفاتيح الغيب ، مج ٣ ، ص ٥٣

(فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ)

((لفظة الغليظ الجاف القاسي القلب يقال منه فظظت تفظ فظاظة وانت تفظ علي والفظاظة خشونة الكلام والافتضاض شرب ماء الكرش لجفائه علي الطبائع وشاوره الرجل مشاورة وشواراً والاسم المشورة وقيل المشورة وفلان حسن الشورة اي حسن الهيئة والباس وعنى قول شاوره فلان اظهرته بالرأي ما عندي وما عنده (وشاورهم في الأمر أي استخرج آراءهم واعلم ما عندهم واختلفوا في فائدة مشورة اياهم مع استغنائه بالوحي عن تعرف صواب الرأي من العباد على اقوال أحدهم ان ذلك على وجه التطيب لنفوسهم والتألف لهم والرفع من اقدارهم ليبين انهم ممن يوثق في اقوالهم ويرجع الى آرائهم في الآية ترغيب للمؤمنين في العفو عن المسيء وحثهم على الاستغفار لمن يذنب منهم وعلى مشاورة بعضهم بعض في ما يعرض لهم من الأمور ونهيههم عن الفضائح بالقول والغلظة والجفاء في الفعل ودعائهم الى التوكل عليه وتفويض الأمر اليه وفيها ايضاً دلالة على ما نقوله في اللطف لانه سبحانه نبه على انه لولا رحمته لم يقع الين والتواضع ولو لم يكن كذلك لما اجابوا فبين أن الأمور المنفرة منفيه عنهم وعن سار الانبياء ويجري مجراهم في انه حجة على الخلق وهذا يوجب تنزيههم ايضاً عن الكبائر في ذلك))

(١) الطبرسي ، مجمع البيان ، ج ٢ ، ص ٦٦٧

(فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ)

(صلى الله عليه واله وسلم لما رفق بهم يوم أحد ولم يعاقبهم هذا يدل على أن الله تعالى هو الذي وفقه اياه وفي صفة النبي محمد (صلى الله عليه واله وسلم) إنه ليس بفظ ولا غليظ (لأنفضوا) لتفرقوا فضفتهم فانفضوا اي فرقتهم فتفرقوا فأمر الله تعالى نبيه أن يعفو عنهم ماله في خاصة من تبعمهم فلما صاروا في هذه الدرجة أمره أن نستغفر في مال الله عليهم من تبعه ايضا فاذا صاروا في هذه الدرجة صاروا أهلاً للاستشارة في الأمور والأخذ بظنون مع امكان الوحيد فأن الله تعالى أذن بينهم) يدل على جواز الاجتهاد في الأمور والأخذ بظنون مع امكان الوحيد فأن الله تعالى أذن لرسوله صلى الله عليه واله في ذلك وأختلف أهل التأويل في المعنى الذي أمر الله تعالى نبيه عليه السلام أن يشاور اصحابه فقالت طائفة ذلك مكائد الحروب وعند لقاء العدو وتطيب لنفوسهم ورفعاً لأقذارهم وتألفاً على دينهم وأن كان الله تعالى قد اغناه عن رأيهم وإنما اراد أن يعلمهم المشاورة وما فيها من الفضل وحتى تقتدي به امة بعده والشورى مبنية على اختلاف الاراء والمستشير ينظر الى ذلك الخلاف وينظر اقربها الى كتاب الله تعالى والسنة فاذا ارشده الله تعالى الى ماشاء منه عزم عليه وانفذهم متوكلاً عليه هذ هي غاية الاجتهاد المطلوب)

(فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ)

(فيما رحمة من الله لنت يا محمد (لهم) أي سهلت اخلاقك اذا خالفوك (ولو كنت فظاً) سيء الاخلاق (غليظ القلب) جافياً فغلظت لهم لن فظوا أي تفرقوا (من حولك فاعف) تجاوز عنهم ما أتوه (واستغفر لهم) ذنبهم حتى أعفر لهم (وشاورهم) استخرج اراءهم في الأمر أي شأنك من الحرب وغيره تطيباً لقلوبهم ليستلهم بك وكان الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) كثير المشاورة لهم (فاذا عزمت) على امضاء المشاورة (أن الله يحب المتوكلين) عليه)

(١) الشورى : ٣٨

(٢) ينظر : القرطبي ، الجامع لاحكام القرآن الكريم ، مج ٢ ، ص ١٦١

(٣) جلال الدين السيوطي ، جلال الدين المحلي ، تفسير الجلالين ، ج ٤ ، ص ٧٧

(فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا)

((أي هو الذي يجيبكم اذا ناطقتموه وقيل كان المستنطق لعيسى زكريا

(عليهم السلام) وعن السدي لما اشارة اليه غضبوا وقالوا لسخريتهما بنا اشد علينا من زناها وروي انه كان يرضع فلما سمع ذلك ترك الرضاعة واقبل عليهم بوجهه واتكأ على يساره و اشار بسبابته وقيل كلمهم بذلك ثم لم يتكلم حتى بلغ مبلغاً يتكلم فيه الصبيان كان لايقاع مضمون الجملة في زمان مضى يصلح لقريبه وبعيده وهو ها هنا لقريبه خاصة والداد عليه مبنى الكلام وانه مسوغ للتعجب أن يكون تكلم حكاية حال ماضيه اي كيف عهد قبل عيسى ان يكلم الناس صبيا في المهدي فيما سلف من الزمان حتى تكلم هذا))

((انه لما بالغوا في توبيخها سكنت و اشارة اليه الى عيسى عليه السلام الذي يجيبكم اذا ناطقتموه لما اشارة اليه غضباً شديداً روي ان زكريا عليه السلام اتاها عند لمناظرة اليهود اياها فقال لعيسى عليه السلام انطق بحجتك أن كنت امرت بها فقال عيسى (عليه السلام) اني عبدالله فان قيل كيف عرفت مريم من حال عيسى عليه السلام انه يتكلم قلنا ان جيريل عليه السلام أو عيسى عليه السلام ناداها من تحتها أن لاتحزني وأمرها عند رؤية الناس بسكوت فصار ذلك كالتنبيه عليها على أن المجيب هو عيسى عليه السلام أو لعلها عرفت ذلك بالوحي الى زكريا أو بالوحي اليها على سبيل الكرامة))

(١) الزمخشري ، الكشاف ، ج ٣ ، ص ١٤

(٢) فخر الدين الرازي ، تفسير الكبير ، مج ١١ ، ص ٣٠

(فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا)

((وما كان ابوك امرأ سوء وماكانت امك بغية أي كان ابواك صالحين فمن اين جئت بهذا الولد فاشارت اليه أي فالومنت الي عيسى عليه السلام بان كلموا واستشهدوا على براءته ساحتي فتعجبوا من ذلك ثم قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبياً وقيل صبياً في الحجر رضيعاً وكان المهد حجر امه الذي تربي فيه وانهم غضبوا لأشارتها فلما تكلم عيسى عليه السلام قال أني عبدالله قدم اقراره بالعبودية ليبتل كل من يدعي الربوبية وكان الله تعالى انطقه بذلك لعلمه بما يقوله الغالبون فيه))

((التزمت مريم ما أمرت به من ترك الكلام ولم يرد في الاية انها نطقت نذرت للرحمن صوما انها اشارة الى ابنها الذي كان هوا النبي عيسى (عليه السلام) لما سمع كلمه اقبل وجها و اشار بسبابته اليمنى قال اني عبدالله والكتاب الانجيل اتاه في تلك الحالة وفهمه وعلمه واتاه النبوة))

((والذين استجابوا لربهم أي أجابوه الى ما دعاهم اليه من التوحيد والعبادة (واقاموا الصلاة) اداموها وامرهم الذي يبدو لهم (شورى لهم) ويتشاورون فيه ولا يعجلون (ومما رزقناهم ينفقون) أي ينفقون في طاعة الله))

(١) الطبرسي ، مجمع البيان ، ج ٦ ، ص ٦٢٦

(٢) القرطبي ، جامع لأحكام القرآن ، مج ٦ ، ص ٦٩

(٣) جلال الدين السيوطي و جلال الدين المحلي ، تفسير الجلالين ، ج ٢٥ و ص ٥٥٠

قال تعالى: (وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ)

((نزلت هذه الآية في الانصار دعاهم الله تعالى الى طاعته فستجابوا له بان امنوا واطاعوه واقاموا الصلاة واتم الصلوات الخمس وكانوا قبل الاسلام وقبل مقدم رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) اذ كان به أمر اجتمعوا وتشاوروا فاثنا الله عليه أي لايفردون برأي حتى يجتمعوا عليه والشورى بمعنى التشاور (وامرهم شورى بينهم أي ذو تشاور))

((والذين استجابوا لربهم والمراد منه اتمام القيادة جعل الايمان شرطاً فيه فدخل في الايمان اجابوه الله قلنا الاقرب عندي أن يدخل هذا ويحمل الرضا على الله بصميم قلبه وقاموا الصلاة أي اقامة الصلاة الواجبة لانها شرط في تحصيل الثواب (وامرهم شورى بينهم) فقليل اذا وقعت واقعه بينهم اجتمعوا وتشاوروا فأثنى الله عليهم لانهم لن ينفردون برأي بل مالم يجتمعوا عليه لايقدمون عليه

((والذين استجابوا لربهم أي اجابوه فيما دعاهم اليه من امور الدين واقامة الصلاة اي اداموها بوقتها وشروطها (وامرهم شورى بينهم يقال صار هذا الشيء شورى بين القوم اذا تشاوروا فيه وهو فعلي من المشاورة وهي المفاوضة في الكلام ليظهر الحق أي لم ينفردون بأمر حتى يشاورون بعضهم بعضاً وعن النبي محمد (صلى الله عليه واله وسلم) انه قال ما من رجل يشاور احداً الا هدي الى الرشده (وممارزقناهم ينفقون) أي في سبيل الخير))

(١) الزمخشري ، الكشاف ، ج ٤ ، ص ٢٢٢

(٢) الرازي ، التفسير الكبير ، مج ١٤ ، ص ١٥٢

(٣) الطبرسي ، مجمع البيان ج ٩ ، ص ٤٤

قال تعالى : (وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ)

(والذين استجابوا لربهم أستجابوا أي استجابوا الى الرسول حين انفذ اليهم اثنا عشر نقيباً منهم قبل الهجرة واقاموا الصلاة اقاموها بهيئتها وشروطها (وأمرهم شورى بينهم) أي يتشاورون في الأمر والشورى مصدر شاورت من البشرى مثل البشرى والذكرى ونحوه فكان الانصار قبل قدوم الرسول إذا ارادوا امرا تشاوروا به ثم عمل بهذا الشيء فمدح الله المشاورة في الأمور بمدح القول الذي كان يتمثلون به وقد كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في امور الحرب ولم يكن يشورهم في الأحكام لأنها منزله من الله سبحانه وتعالى على نحو الندب والواجب والمكروه والمباح والحرام فاما اصحابه كان يتشاورون في الاحكام ويستنبطونها من الكتاب والسنة وأول من شاور هم الصحابة)

((وماكان امك بغيا اي زانيه فمن اين لك هذا الولد (فاشارت) لهم (اليه) ان كلموه قالوا كيف نكلم في المهد صبيا))

(١) ينظر: القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، مج ٨ ، ص ٢٥

(٢) جلال الدين السيوطي وجمال الدين المحلي ، تفسير الجلالين ، ج ١٦ ، ص ٣٤١

الفصل الثالث /

موارد مفهوم المشاورة في نهج البلاغة

((فصبرت على طول المدة وشدة المحنة حتى إذا مضى لسبيله جعلها في ستة زعم اني أحدهم
فيا لله والشورى متى اعترض الريب في مع الأول منهم حتى صرت أقرن الى هذه النظائر لكنني
أسفت اذا اسفوا وطرت اذا طاروا))

((انه عندما طعن ابو لؤلؤة عمر وعلم انه ميت استنثار فيمن يوليه الأمر بعد فأشير عليه بأبنة
عبدالله فقال لاها الله اذا لايلها رجلا من ولد الخطاب حسب عمر ما حمل حسب عمر ما احتقب
لاها الله لا اتحملها حيا او ميتا ان رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) قد مات وهو راضي عن
السته وقد جعلت الشورى بينهم ثم قال ادعوهم لي فدعوهم فدخلوا عليه قال اكلكم يطمع بالخلافة
بعدي فوجموا فقال لهم ثانية هاجابه الزبير قال ما الذي يبعدنا عنه فقال سعد بن الوقاص وانا وقد
وهبت حقي من الشورى لابن عمي عبد الرحمن وذلك لأنهما من بني الزهرة قال عبد الرحمن
لأمير المؤمنين وعثمان ايكما يخرج نفسه عن الخلافة ويكون اليه الاختيار في الاثنتين الباقيين فلم
يتكلم احد اشهدكم اني اخرجت نفسي من الخلافة على أن اختار احدهما فأمسكا فبدا بعلي (عليه
السلام)

وقال ابايعك على كتاب الله وسنة رسول الله وسيرة الشيخين أبي بكر وعمر فقال بل على كتاب الله
وسنة رسوله واجتهاد رأيي فعدل عنه ال عثمان فعرض عن ذلك فعاد الى الامام علي فعاد قوله فلما
رأى كان باقيا على رأيه ولم يتراجع فقال السلام عليك يا امير المؤمنين ((

(١) نهج البلاغة - للأمام علي (عليه السلام)، ط٣، ص٢٧

(٢) ابن ابي الحديد المعتزلي، شرح نهج البلاغة، مج١، ص١٤٦

((فصبرت على طول المدة وشدة المحنة حتى إذا مضى لسبيله جعلها في جماعه زعم اني أحدهم
فيا لله والشورى متى اعترض الريب في مع الاول منهم حتى صرت اقرن الى هذه النظائر لكن
أسفت اذا اسفوا وطرت اذا طاروا))

ثم اردف ذلك بتكرير ذكر صبره على ماصبر عليه مع الثاني كما صبر مع الأول وذكرى أمرين
احدهما طول المدة والثاني شدة المحنة بسبب فوات حقه وما يعتقد من لوازم ذلك الفوت هو عدما
انتظام احوال الدين واجرائه على قوانينه الصحيحة ولكل واحد من هذين الأمرين حصة هي استلزام
أذى الذي يحسن في مقابلته الصبر حتى هنا لإنهاء الغاية والغاية لزوم تالي الشرطية لمقدمها أعني
جعل لها في جماعة لمضيه في سبيله وأشار بالجماعة الى أهل الشورى وان حديث الشورى كان
عمر لماطعن قالوا له جماعة من الصحابه لابد ان تعهد عهدك وتستخلف رجلا بعدك ترضاه فقال لا
أحب اتحملها حيا او ميتا فقالوا افلا تشير علينا فقال أما أن اشير فإن احببتم قلت فقالوا نعم
الصالحون لهذا الأمر ولكنني أسفت إذا أسفوا وطرت اذا طاروا استعار لأحوال الطائر من الإسفاف
والطيران لإحواله من مقارنته لمراده وتصرفه على قدر اختيارهم اولا واخرا))

(١) نهج البلاغة- للامام علي (عليه السلام) ط٣، ص٢٧

(٢) ميثم البحراني، شرح نهج البلاغة، ج١، ص١٧٩

((فصبرت على طول المدة وشده المحنة حتى اذا مضى لسبيله جعلها في جماعة زعم اني أحدهم
فيا لله والشورى متى اعترض الريب في مع الأول منهم حتى صرت اقرن الى هذه النظائر لكن
أسففت اذا اسفوا وطررت اذا طاروا))

(اراد بالمدة سبقوه بالخلافة حتى اذا مضى لسبيله أي عمر جعلها في جماعة زعم أني أحدهم لما
طعن ابو لؤلؤة عمر وعلم انه ميت دعا عليا (عليه السلام) وعثمان وطلحة والزبير وسعيد وعبد
الرحمن بن عوف وقال مات رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) وهو راض عن هؤلاء وقد
رأيت انه جعلها شورى بينهم ثم قال لمن يعتمد عليه إن اجتمع علي (عليه السلام) وعثمان فالقول
قول ما قالاه وان صاروا ثلاثة فالقول للذين فيهم عبدالرحمن بن عوف لعلمه إن علي (عليه السلام)
(وعلي لا يجتمعان وإن ابن عوف لا يعدل بالأمر عن عثمان لأن ابن عوف صهره وزوج أخته ثم
أمر عمر إن تضرب اعناق الستة أن امتنعوا عن تنفيذ أمره متى اعترض الريب في مع الأول
حتى صرت اقرن الى هذه النظائر يا مولاي الست القائل إن الحق ثقيل مريء وإن الباطل خفيف
وبيء واذن أي عجب اذا قرنوك الى هذه النظائر فما دونها وليس من قصدي إن ابرر المقارنه كلا
وأي مبرر للمقارنة والموازنة بين مخلوق وبين من قال عنه الرسول الاكرم (صلى الله عليه واله
وسلم) أنت اخي وولي في الدنيا والاخرة ولكن من قصدي وإن قصر البيان أن اشير الى أن للحق
ثمنه للغالي من البلوى)

(١) نهج البلاغة - للامام علي (عليه السلام)، ط٣، ص٢٧

(٢) ينظر : محمد جواد مغنیه، في ضلال نهج البلاغة، ج١، ص٩١

((هو الله الحق المبين أحق وابين مما ترى العيون لم تبلغه العقول بتحديد فيكون مشبها ولم تقع عليه الأوهام بتقدير فيكون ممثلا خلق الخلق على غير تمثيل ولا مشورة مشير))

((قال احف وابين مما ترى العيون وذلك لأن العلوم العقلية اذ كانت ضرورية أو قريبة من الضرورية كانت أوثق من المحسوسات لأن الحس يغلط دائما فيرى الكبير صغير ويرى الصغير كبيرا كالعنبه في الماء ترى كالإجاصة ويرى الساكن متحرك كجرف الشط اذا رآه راكب السفينة متصاعدا ويرى المتحرك ساكن كالظل الى غير ذلك من الأغاليط والقضايا العقلية الموثوقة لأنها بديهية فلغظ غير داخل عليه وخلاصة خطبته التعجب من أعين الخفاش الذي تبصر ليلا ولا تبصر نهارا وكل الحيوانات بخلاف ذلك فقد صار الليل لها معاشا والنهار لها سكنا بعكس الحال فيما عداها وقد اتى بالعلة الطبيعية في عدم أبصارها نهارا هو انفعال حاسة بصرها عن الضوء الشديد وقد يعرض لذلك في بعض الناس وهو المرض المسمى (روز كور) اي اعمى النهار ويكون ذلك عن افراط التحلل في الروح النوري فإذا لقي حر النهار أصابه القمر ثم يستدرك ذلك برد الليل فيعود الإبصار))

(١) نهج البلاغه - للامام علي (عليه السلام)، ط ١٥٥، ص ٢٠٥

(٢) ابن ابي الحديد المعتزلي، شرح نهج البلاغه، مج ٩، ص ١٢٤

((هو الله الحق المبين أحق وابين مما ترى العيون لم تبلغه العقول بتحديد فيكون مشبها ولم تقع عليه الأوهام بتقدير فيكون ممثلا خلق الخلق غير تمثل ولامشورة مشير))

((ذكر الهوية باسم الله تبارك وتعالى وذلك لانه لماكانت تلك الهوية والخصوصية عديمة الاسم لايمكن شرحهاالا بلوازمها فإن اله هو الذي ينسب اليه الغيرولاينسب هو الا غيره اضافي وعدم انتسابه الى غيره سلبى وذكر الحق هو الثابت الموجود فإن لما اشار الى الهوية وشرح اسمها عقب ذلك بالإشارة انها كونا حقا موجودا وجودها عند العقول أحق وابين مما ترى العيون وأن العلم بوجود الصانع جلت عظمتة فطري للعقول وأن احتاج الى بيينة ماخلق الخلق على غير تمثيل ولامشورة مشير تمام خلقه بأمر بلوغه الى غايته في الكمال الممكن له إذا البراهين العقلية إن كل مأمكن الشيء وصل اليه من الجود الالهي المنزه عن البخل والمنع من جهته واذعانه لطاعته دخول تحت قدرته وكذلك اجابته من غير موافقة وانقياده من غير منازعة ثم شرع في مقصود الخطبة هو حمدالله تعالى باعتبار بعض لطائف صنعه وعجائب خلقه والتنبيه على غوامض حكمتة في خلقه هذا الحيوان المخصوص وبدأ بالتعجب لمخالفتها لسائر ابصار الحيوانات))

((هو الله الملك الحق المبين أحق وابين مما ترى العيون لم تبلغه العقول بتحديد فيكون مشبها ولم تقع عليه الأوهام بتقدير فيكون ممثلا خلق الخلق غير تمثيل ولا مشورة مشير))

((الى الاعتراف بوجود الله سبحانه وتعالى وهكذا أشار الإمام بمناجاته يامن دل على ذاته بذاته وقال ولده الإمام سيد الشهداء متى غبت حتى تكون الآثار هي التي توصل اليك لقد شاهدنا بالعيان إن الاشياء تقتقر في وجودها الى غيرها ولاتحمل في طبيعتها سبب وجودها اذن فلا بد من وجود علة أولى تحمل في طبيعتها السبب الموجب لوجودها ولاتحتاج الى غيرها ومن أنكر هذه العلة التي لا علة لها قد أنكر وجود الاشياء التي راها بالعيان ومعنى هذا في واقعه أنه آمن من اجتماع نقيضين وقال أن الشيء موجود ومعدوم في أن واحد من حيث يريد أو لايريد الدليل الثاني على وجوده يرجع الى ضرورة العلة الفاعلة باسلوب اخر وهو الاستدلال بالخلق والآثار على وجوده تعالى فتنقل من المعلول الى العلة من الفاعل الى الفعل خلق الخلق من غير تمثيل لأنه لم يكن معه شيء ولامشورة مشير لأنه في غنى عن كل شيء ولاغنى لشيء))

(١) نهج البلاغه للامام- علي (عليه السلام)، ط١٥٥، ص٢٠٥

(٢) ميثم البحراني، شرح نهج البلاغه، ج٣-١، ص٦٣٧

(٣) نهج البلاغه - للامام علي (عليه السلام)، ط١٥٥، ص٢٠٥

(٤) جواد مغنبيه، في ضلال نهج البلاغه، ج٢، ص٣٩٦

((واخفض للرعية جناحك وابسط لهم وجهك والن لهم جانبك وآس بينهم في اللحظة والنظرة و الإشارة والتحية حتى لا يطمع في حيفك ولا ينس الضعفاء من عدلك))

((واستظهر به اجعله كالضهر وآس بينهم في اللحظة أي اجعلهم اسوة وساو بينهم في اللحظة والمراد هنا امزج الشدة بشيء من اللين فأجعلها كالضغث فاعتزم بالشدة اي اذا جد بك الجد فدع اللين فإن في حال الشدة لاتغنى الا الشدة حتى لايطمع العظماء في حيفك اي حتى لايطمع العظماء في أن تمالئهم على حيف الضعفاء))

(ان يخفض جناحه لرعيته هو كناية عن التواضع وان يبسك وجهه كناية عن لقائهم بالبشاشة والبشر وترك العيوس وان يلين جانبه كناية عن المساهلة وان يواسي بينهم في اللحظة والنظرة والاشارة والتحية واللحظة اخص من النظرة وهو أمر بفضيلة العدل بين الرعية لنلا يطمع عظيمهم في جيفه على الضعيف فيتسلط عليه ولايأس الضعيف من عدله على القوي فيضعف نفسه ويكل عما هو بصدده من الاعمال المصلحية)

(١) نهج البلاغة - للامام علي (عليه السلام)، ر٣٨٧، ٤٦

(٢) ابن ابي الحديد المعتزلي، شرح نهج البلاغة، مج٩، ص٧

(٣) ينظر : ميثم البحراني، شرح نهج البلاغة، ج-٥-٤، ص٣٢٢، وينظر جواد مغنیه، في ضلال نهج البلاغه، ج٣

((ولا تدخلن في مشورتك بخيلا يعدل بك عن الفضل ويعدك الفقر ولا جباناً يضعفك عن الأمور ولا حريصاً يزين لك الشره بالجور فإن البخل والجبن والحرص غرائز شتى يجمعها سوء الظن بالله))

((نهى ان تدخل في مشورتك ثلاثة البخل والجبان والحريص ونبه على وجه المفسدة في إستشارة كل أحد من الثلاثة بضمير صغرى الأول قوله يعدل بك وذلك إن البخل لا يشير الا بما يراه مصلحة عنده وهو البخل وما يستلزمه من التخويف بالفقر وهو يعدل بالمستشير عن الفضل وصغرى الثاني قوله ليضعفك عن الأمور لأن الجبان لا يشير الا بوجوب حفظ النفس والتخويف من العدو وقوله يزين لك الشره بالجور وذلك لأن مصلحته عن الفضيلة العدل والقصد وتقدير الكبرى في الثلاثة وكل من كان كذلك لا يجوز مشاورته ثم نفر عن الثلاثة بضمير آخر نبه بصغراه على مبدأ رذائلهم الثلاث وهي البخل والجبن والحرص لتعرف وتنفر عن اهلها فذكر إنها غرائز أي اخلاق متفرقة يحصل للنفس عن أصل واحد هو سوء الظن بالله وبيان ذلك إن سوء الظن بالله عدم معرفته تعالى فالجاهل به لا يعرف من جهة ماهو الجواد فياض بالخيرات لمن استعد بطاعة لها فيسوء ظنه به))

(١) نهج البلاغة - للامام علي(عليه السلام)، ج٣، ص٥٣٢، ص٣٩٢

(٢) ميثم البحراني ، شرح نهج البلاغه، ج٥-٤، ص٣٣٧

((ولا تدخلن في مشورتك بخيلا يعدل بك عن الفضل ويعدك الفقر ولا جباناً يضعفك عن الأمور ولا حريصاً يزين لك الشره بالجور فإن البخل والجبن والحرص غرائز شتى يجمعها سوء الظن بالله))

((ليس المراد هنا الشورى النظام الشوري في مقابل الاستبداد والدكتاتورية بل مجرد الاستئناس برأي من ترى منه الوعي والنصيحة والإمام ينهي عن أخذ رأي الجبان والبخيل والحريص وهذا الاثنان سواء في القبض والإمساك أكثر جشعا وشرها يكدر ليل ونهار في سعي الدنيا أما البخيل يكون كسولا والإنسان على وجه العموم ينظر الى الأشياء ويتصورها من خلال ذاته كالضفدعة في بئر ترى السماء بحجم فوهة البئر ومن هنا وخوفا من الفقر يأمر البخيل والإمساك والجبان بالاستسلام حرصا على الحياة ويأمر الحريص بالكدر لمجرد الجمع والادخار وقد يظن إن العالم الباحث الذي يحلل الأشياء الطبيعية في مختبره هو الوحيد الذي ينظر الى هذه الاشياء نظره مجردة ونزيهة وهذا خطأ لان العالم كأي انسان يستحيل ان يتجرد عن ذاته وكل ما يصدر عنه حكم أو قول إنما يصدر من خلال ادراكه الذاتي وشعوره الشخصي والفرق بينه وبين غيره أن شعوره يتولد من الحس والتجربة أما شعور غيره كالجبان والبخيل والحريص انه يتولد من الوهم والخيال أو كما قال الإمام هو سوء الظن بالله هو الذي كتب على نفسه الرحمة(ولا تياسوا من روح الله أنه لا يياس من روح الله الا القوم الكافرون)يشير الإمام الى اهل الإيمان والاصلاح لأنهم لا يغشون من استنصحتهم ولا يرون لهم الفضل عليه لأنهم يعطون كل انسان من أنفسهم ما يغبون في مثله وفيهم الكثير من أهل الرأي السليم))

(١) نهج البلاغه - للإمام علي (عليه السلام)، ٥٣، ص ٣٩٢

(٢) جواد مغنیه ، في ضلال نهج البلاغه، ج ٤، ص ٥٩

((لاغنى كالعقل ولا فقر كالجهد ولا ميراث كالأدب ولا ضهير كالمشاوره))

((اول ما خلق الله تعالى العقل قال له اقبل فأقبل ثم قال له ادبر فأدبر فقال ما خلقت خلقا احب الي منك لك الثواب و عليك العقاب وعن رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) صديق كل امرئ عقله وعدوه جهله ولا ميراث كالأدب ما ورثت الآباء ابنائها شيئا افضل من الأدب لأنها إذا ورثتها المال بلا أدب اتلفه بالجهل وقعدت صفرا من المال والأدب وكان يقول من أدب ولده ارغم حاسده وقال بعض الحكماء من ادب ولده صغيرا سر به كبيرا وكان يقال عليكم بالأدب فإنه صاحبه بالسفر ومؤنس في الوحدة وجمال في المحفل وسبب الى طلب الحاجة وقيل بعض الملوك لوزرائهم ماخير ما يرزقه العبد قال عقل يعيش به قال فإن عدمه فإن عدمه قال أدب يتحلى به قال فإن عدمه قال مال يستتر به قال فإن عدمه قال صاعقه تحرقه فتريح منه العباد والبلاد فأما القول في المشورة إن المستغنى برأيه مخاطر))

((لاغنى كالعقل ولا فقر كالجهد ولا ميراث كالأدب ولا ظهير كالمشاوره))

((ولاجدوى من مال ولا سلطان بلا عقل أن العقل مصدر العلم والمال والجاه وكل الخيرات الدنيا والآخرة وقال الإمام جعفر الصادق عليه السلام العقل ما عبد به الرحمن واكتسب به الجنان ولا يعرف التاريخ دينا غير الإسلام اثار بالعقل واعتمد عليه في مبادئه وتعاليمه وقد جاء ذكر العقل والعلم ومشتقاتهم في القرآن الكريم ثمان مئة وثمانين مرة ولا فقر كالجهد لأنه اصل كل رذيلة وأنه يلحق الإنسان بالحيوان وفي أصول الكافي قال رسول الرحمة يا علي لا فقر اشد من الجهل ولا مال أعود من العقل ولا ميراث كالأدب المراد بالميراث ما يتركه المرء ولا ظهير كالمشاوره الظهير تعني المعين والمراد بالمشاوره مشاوره العاقل الناصح قال الإمام جعفر الصادق عليه السلام للمشورة حدود الأول إن يكون المشير عاقلا الثاني أن يكون متورعا الثالث أن يكون صديقا الرابع أن تطلع على سرك حتى يكون علمه به كعلمك بنفسك فأن كان عاقلا انتفعت بمشورته وان كان متورعا جهد نفسه وان كان صديقا كتم سرك))

(١) نهج البلاغة - للإمام علي (عليه السلام)، ج٥، ص٤١، ص٤١

(٢) ابن ابي الحديد المعتزلي، شرح نهج البلاغة، مج٩، ص٣٠٩

(٣) نهج البلاغة - للإمام علي (عليه السلام)، ج٥، ص٤١، ص٤١

(٤) محمد جواد مغنیه، في ضلال نهج البلاغة، ج٤، ص٢٤٩

((يأتي على الناس زمان لا يقرب فيه إلا الماحل ولا يظرف فيه إلا الفاجر ولا يضعف فيه إلا المنصف يعدون الصدقة فيه عزما وصلة الرحم منا والعبادة استطاله على الناس عند ذلك يكون السلطان بمشوره الإمام وإماره الصبيان))

((المحل المكر والكيد يقال محل به إذا سعى به إلى السلطان فهو ماحل والمحول والمماحلة الماكرة والمكايدة ولا يظرف فيه إلا الفاجر لا يعد الناس الإنسان ظرفا إلا إذا كان خليعا متظاهرا بالفسق لا يضعف فيه إلا المنصف أي إذا رأوا إنسان عنده ورع وإنصاف فيه معاملته الناس عدوه ضعيف ونسبوه إلى الركة والرخاوه وليس الشهم عندهم إلا الظالم ويعدون الصدقة غرما أي خساره ويمنون إذا وصلوا أرحامهم وإذا كانوا ذوي عباده استطالوا بها على الناس وتعجبوا بها واعدبتهم أنفسهم واحتقروا غيرهم فعند ذلك يكون السلطان بمشوره الإمام وتكون مشورتهم بين الرعاية والحكم))

(١) نهج البلاغة- للإمام عليه عليه السلام ، ح ١٠٢ ، ص ٤٤٦

(٢) ابن ابي الحديد المعتزلي ، شرح نهج البلاغة ، مج ٩ ، ص ٣٤٧

الفصل الرابع /

المشاوره بين القرآن الكريم ونهج البلاغه

((يأتي على الناس زمان لا يقرب فيه إلا الماحل ولا يظرف فيه إلا الفاجر ولا يضعف فيه إلا المنصف يعدون الصدقة فيه عزما وصلة الرحم منا والعبادة استطاله على الناس عند ذلك يكون السلطان بمشوره الإمام وإماره الصبيان))

((الماحل الساعي بالنميمة الى السلطان واصل المحل الكيد والمكر وروي الماخن مكان الفاجر هو المتكلم بما يشتهي من الباطل والهزل والاستهزاء والغرم الدين يريد إن ذلك الزمان لسوء اهله وبعدهم عن الدين وقوانين الشريعة تجعل فيه الرذائل مكان الفضائل ويستعمل ما لا ينبغي مكان ما ينبغي فيقرب الملوك السعادة اليهم بالباطل مكان اصحاب الفضائل وما ينبغي تقريبه ويعد الفاجر هو صاحب رذيلة الافراط في قوته الشهوية صاحب فضيله الظرف في حركاته اي اذا رأوا انسان عنده ورع وانصاف في معاملة الناس عدوه عاجزا ضعيفا ويحتمل ان يريد بقوله يضعف اي يستصغر عقله لتكره الظلم كأنه تارك حق ينبغي له اخذه وتعريفه الصدقة التي ينبغي أدائها برغبه طلبا لثواب غرما كإداء الدين في الثقل وكذلك تعد صلته الرحم منا وفيه إبطال الفضيلة ثم جعل من علامات ذلك الزمان كون السلطان والملك يدبر بمشوره الإمام))

((يأتي على الناس زمان لا يقرب فيه إلا الماحل ولا يظرف فيه إلا الفاجر ولا يضعف فيه إلا المنصف يعدون الصدقة فيه عزما وصلة الرحم منا والعبادة استطاله على الناس عند ذلك يكون السلطان بمشوره الإمام وإماره الصبيان))

((اخبر الرسول صلى الله عليه واله وسلم عن الأجيال الآتية بأفعالها و اوصافها ودون اهل الحديث ذلك في كتبهم ومن قرأها لايجد خلاف بينها وبين عصرنا هذا وما اخبر به رسول الله يأتي على الناس زمان وجوههم وجوه الأدميين وقلوبهم قلوب الشياطين كالذئاب الضواري سفاكون دماء الأبرياء بالألوف و يقيمون القواعد العسكرية في البر والبحر والجو لغزو الشعوب المستضعفة وتدميرها وتشريد اهلها لايقرب فيه إلا الماحل اي النمام الناكر فله وحده الدرجات العلى في بيئة الظلال والفساد ولا يظرف فيه لايعد ظريفا لطيفا الا الفاجر وهو الخليع الفاسق اي يهجر ويهمل الا المنصف القائل العامل بالحق والعدل يعدون الصدقة غرما ضريبه جائزه وصلة الرحم منا يمتنون بها على المحروم فعند ذلك يكون السلطان بمشوره النساء اي يسيطرون على الحاكمين ويطمعن في إدارة البلاد ويشفعن بالمجرمين ومن يهدي اليه النفيس والثمين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) بطونهم الهتم ونسائهم قبلتهم ودينهم دنائيرهم وشرفهم متاعهم...))

(١) نهج البلاغة - للإمام علي عليه السلام، ح ١٠٢، ص ٤٤٦

(٢) ميثم البحراني، شرح نهج البلاغة، ج ٤، ص ٢٠

(٣) نهج البلاغة - للإمام علي عليه السلام، ح ١٠٢، ص ٤٤٦

(٤) محمد جواد مغنیه، في ضلال نهج البلاغة، ج ٤، ص ٢٧٦

الاقتباس المباشر وغير المباشر في مفهوم المشاورة

تعريف الاقتباس (اما الاقتباس هو ان ينظم الكلام نظم او نثرا شيء من القرآن او الحديث لاعلى انه منه اي لاعلى طريقة ان ذلك الشيء من القرآن او الحديث ، يعني على وجه لا يكون فيه اشعار بانه منه ، كما يقال في اثناء الكلام : قال تعالى كذا وقال النبي كذا ، ونحو ذلك فانه لا يكون اقتباساً)

وفائدة الاقتباس هي (هو ان تدرج كلمة من القرآن او اية منه في الكلام تزيينا لنظامه وتضخيم لشأنه) الاقتباس على نوعين كما اشار لذلك علماء البلاغة (وهو اي الاقتباس ظربان احدهما لم ينتقل على معناه الاصلي كما تقدم والثاني خلافة اي نقل في المقتبس عن معناه الاصلي) وبناء على ماتقدم سيتم تقسيم الفصل الى قسمين اقتباس مباشر واقتباس غير المباشر

اولاً / الاقتباس المباشر

قال الامام علي (عليه السلام) (فصبرت على طول المدة وشدة المحنة حتى اذا مضى لسبيله جعلها في جماعه زعم اني احدهم فيا لله والشورى متى اعترض الريب في مع الاول منهم حتى صرت اقرن الى هذه النظائر لكن اسففت اذا اسفوا وطررتوا اذا طاروا)

(١) دروس في البلاغة ، شرح مختصر المعاني للتفتازاني ، شيخ محمدي بيماني ، ج٤ ، ص٤٢٧

(٢) الاقتباس والتضمين دراسة اسلوبية ، د.كاظم عبد فريح المولى الموسوي ، ص١٣

(٣) دروس في البلاغة (شرح مختصر المعاني) ، ج٤ ، ص٤٢٩

(٤) نهج البلاغة - للامام علي (عليه السلام) ، ط٣ ، ص٢٦

(وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ)

اقتبس الامام علي (عليه السلام) كلمة الشورى من الاية كما هي فأسلوبه هنا مباشر لمفرده قرآنيه واحده بينت الاية مبدأ اسلامي مهم وهو الشورى حيث حث الله تبارك وتعالى في هذه الاية ضمن مجموعة آيات اشارة في سياقها الى صفات المؤمنين المتوكلين على الله تعالى اكن الحث هنا على الشورى في الامور العامة للمسلمين ولكن الامام في خطبته هذه نهى عن الشورى لان الامر لا يستوجب مشورة احد وذلك لان القضية هي قضية الامامة والامامة تنصيب الالهى ولا مجال فيها لمشورة البشر

ثانياً / الاقتباس غير المباشر

١- قال الامام علي (عليه السلام) (لا غنى كالعقل ولا فقر كالجهد ولا ميراث كالأدب ولا ظهير كالمشورة)

(قَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ) الامام علي (عليه السلام)
حث على المشاورة ضمن محور كلامه والاية فيها حث على المشاورة فمعنى الاية موجود في كلامه فالأسلوب غير مباشر فان الله تعالى امر النبي في هذه الاية الكريمة بالمشاورة مع ان النبي (صلى الله عليه واله وسلم) ليس بحاجة الى مشورة اي من المسلمين ولكن لكون افعال النبي واقواله محط انظار المسلمين وسنة واجبة الاتباع لذلك امر الله سبحانه وتعالى بمبدأ عمل الشورى اما الامام علي (عليه السلام) فقد شبه الشورى بالظهير وهو المعين التي يلتجئ به وقت الشدة وهذه اشارة منه (عليه السلام) الى ما المشاورة من اهمية كبرى

(١) الشورى : ٣٨

(٢) نهج البلاغة : للامام علي (عليه السلام) ، ح ٥٤ ، ص ٤٤١

(٣) آل عمران : ١٥٩

٢- قال الامام علي (عليه السلام) (ولا تدخلن في مشورتك بخيلا يعدل بك عن الفضل ويعدك بالفقر ولا جبان يضعفك عن الامور ولا حريص يزين لك الشره بالجور فان البخل والجبن والحرص غرائز شتى يجمعها سوء الظن بالله)

(وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ)

الاية هنا طلبت منا المشاورة ولكن ليس من اي احد حيث حددت الصفات الواجب مشورتهم من حيث الاستجابة لله واقامة الصلاة والانفاق في سبيل الله اما الامام (عليه السلام) اراد المعنى ذاته حيث نهى عن مشورة الذين يتصفون بالصفات المضادة حيث نهى عن مشورة البخل فالربما يامر بالامسك والجبان يامر بالاستسلام حرص على الحياة ثم ذكر الجبن والبخل والحرص انها غرائز يجمعها سوء الظن بالله لذا فالنتيجة واحدة في كلا الامرين لان الاية امرت بمشورة اصحاب الصفات الحسنة والامام نهى عن مشورة اصحاب الصفات السيئة فالاسلوب هنا غير مباشر

(١) الشورى : ٣٨

(٢) نهج البلاغة : للامام علي عليه السلام ، ر ٥٣ ، ص ٣٩٢

٣- قال الامام علي (عليه السلام) (يأتي على الناس زمان لا يقرب فيه الا الماحل ولا يظرف فيه الا الفاجر ولا يضعف فيه الا المنصف يعدون الصدقة غرماً وصلة الرحم مناً والعبادة استطالة فعند ذلك يكون السلطان بمشورة النساء وامارة الصبيان وقال تعالى

(﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ اَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ اَرَادَ اَنْ يَتِمَّ الرَّضَاعَةَ ۗ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۗ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ وَّاسِعًا ۗ وَلَا تَضَرَّ وَاِدَّةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ ۗ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ۗ فَاِنْ اَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ۗ وَاِنْ اَرَدْتُمْ اَنْ تَسْتَرْضِعُوْا اَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ اِذَا سَلَّمْتُمْ مَا اتَّيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ ۗ وَاَتَّقُوا اللّٰهَ وَاَعْلَمُوْا اَنَّ اللّٰهَ بِمَا تَعْمَلُوْنَ بَصِيْرٌ)

ان الاية الكريمة والخطبة المباركة كلاهما تتحدث عن مشورة النساء لكن الامام علي (عليه السلام) ذم مشورة النساء وذلك فيما يتعلق بجانب الحكم والسلطان اما الاية الكريمة تهدف الى تنظيم شؤون الاسرة فإشارة الى ضرورة المشاورة ما بين الرجل والمرأة في امر الرضاعة ومدة الفطام وهنا يتبين لنا ان مشورة النساء تكون على نوعين محمودة ومذمومة والامام (عليه السلام) حينما نهى عن مشورة النساء في امور الحكم ليس ذم لهن وانما خوفاً الاشفاق بالمجرمين بسبب جانب اللين عند النساء فالمرأة غالباً ما يسيطر عليها جانب العاطفة على العقل على خلاف الرجل فان جانب العقل لديه مقدم على العاطفة ولكن هذه القاعدة لا تشمل جميع الرجال بال الغالبية العظمى منهم

(١) نهج البلاغة - للامام علي عليه السلام ، ح١٠٢ ، ص٤٤٦

(٢) البقرة : ٢٣٢

٤- قال الامام علي (عليه السلام) (هو الله الحق المبين أحق وابين مما ترى العيون لم تبلغه العقول بتحديد فيكون مشبهاً ولم تقع عليه الاوهام بتقدير فيكون ممثلاً خلق الخلق على غير تمثيل ولا مشورة مشير)

(وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ)

الامام علي عليه السلام تكلم عن قضية المشاورة لكن تحدث هنا في هذه الخطبة عن صفات الله عز وجل واحدى تلك الصفات انه سبحانه وتعالى مستغني عن مشورة أحد لان سبب المشاورة هو الحاجة الى مساعدة الاخرين وهذه الصفة تعد صفة نقص لا تتفق مع كمال صفات الله سبحانه وتعالى على خلاف البشر فهم بحاجة الى مشورة غيرهم وهذا الامر لا خلاف فيه فالمشاورة تبقى امر ضروري ولا بد منه في الامور العامة وما بين الناس بخلاف الله سبحانه وتعالى المتصف بالكمال المستثنى من قضية المشاورة الامور المنصوص عليها بالامر الالهي

(١) نهج البلاغة - للامام علي (عليه السلام) ، ط ١٥٥ ، ص ٢٠٥

(٢) الشورى : ٣٨